

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٣٢ لسنة ١٩٦٠

بإعادة تشكيل لجنة استئثار المال الأجنبي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعلى القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٣ بشأن استئثار المال الأجنبي في مشروعات التنمية الاقتصادية المعدل بالقانون رقم ٤٧٥ لسنة ١٩٥٤ ؛ وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٠ مايو سنة ١٩٥٣ بتشكيل لجنة استئثار المال الأجنبي وتنظيم أعمالها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية الصادر في ٣ أكتوبر سنة ١٩٥٧ بإعادة تنظيم وزارة التجارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم وزارة الخزانة ووزارة الاقتصاد والتجارة وإدخال بعض التعديلات على اختصاصات الوزارات في الإقليم المصري ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢٢٠ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم وزارة الاقتصاد والتجارة بإقليم مصر ؛

قرر :

مادة ١ - يعاد تشكيل لجنة استئثار المال الأجنبي المنصوص عليها في المادة الخامسة من القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٣ المشار إليه على الوجه الآتي :

وزير الاقتصاد المركزي	رئيسا
وزير الصناعة المركزي	أعضاء
وزير الاقتصاد بالإقليم المصري	
وزير الخزانة بالإقليم المصري	
محافظ البنك الأهلي المصري	

مادة ٢ - تنظم أعمال اللجنة على الوجه الآتي :

(أولا) تجتمع اللجنة بناء على دعوة من رئيسها .

وللجنة أن تدعو لحضور جلساتها من ترى الاستعانة بمعلوماتهم أو خبرتهم من الموظفين أو غيرهم دون أن يكون لهم صوت معدود في المداولات .

(ثانيا) تعرض قرارات اللجنة على اللجنة الوزارية الاقتصادية المركزية للتصديق عليها

مادة ٣ - يبطل العمل بقرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٠ مايو سنة ١٩٥٣ في شأن تشكيل لجنة استئثار المال الأجنبي وتنظيم عملها .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به في الإقليم المصري من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ المحرم سنة ١٩٨٠ (١٩ يولييه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

رئاسة الجمهورية

احتفل رسميا في الساعة الثانية عشرة والدقيقة الثلاثين من بعد ظهر يوم الاثنين ٢٥ يولييه سنة ١٩٦٠ برئاسة الجمهورية بالقبة باستقبال سعادة السيد فريدريك اندرزجوهان اورفن ليقدم إلى السيد رئيس الجمهورية أوراق اعتماده سفيراً فوق العادة ومفوضاً للترويج في الجمهورية العربية المتحدة وقد حضر سعادته إلى رئاسة الجمهورية وبصحبه السيد عبد الحميد محمد الحاج أمين رئاسة الجمهورية في سيارة يرافقها خمسة من رجال الحرس الجمهوري راكبي الموتوسيكل وتبعها سيارة أخرى تقل السيد سكرتير أول السفارة وقد أدى التحية لسعادته عند وصوله إلى رئاسة الجمهورية حرس شرف من الحرس الجمهوري وصدحت الموسيقى النشيد الوطني للترويج ثم السلام الوطني للجمهورية العربية المتحدة وبعد أن قدم سعادته أوراق اعتماده قابله السيد رئيس الجمهورية بمقابلة خاصة عاد بعدها سعادته بموكبه الحافل مودعا بمثل ما يستقبل به من مراسم الخفاوة والتكريم وقد حضر هذا الاحتفال السيد وزير الخارجية والسيد وزير شؤون رئاسة الجمهورية والسيد اللواء كبير الباوران والسيد صلاح الشاهد أمين أول رئاسة الجمهورية .

استدراك

نشر القانون رقم ٢٣٩ لسنة ١٩٦٠ بشأن قانون تقاعد الأطباء في الإقليم السوري في العدد ١٦٠ من الجريدة الرسمية الصادر في ١٨ يولييه سنة ١٩٦٠ وقد سقط عند النشر من المادة الرابعة من القانون المذكور البند ط وهو : ط - الهبات والإعانات التي تقرر الهيئة الإدارية للقبالة قبولها . وتبعا لذلك يعدل البنذان التاليان لهذا البند وجعلهما ي وك بدلا من ط و ي .

وزارة الخارجية

اعلان

أصدر السيد نائب وزير الخارجية بتاريخ ١٤ يولييه سنة ١٩٦٠ الاجازة القنصلية باعتماد براه تعيين الكسندر بوستنيكوف قنصلا للاتحاد السوفيتي في بورسعيد .